

من القانون الاساسي لجماعة التقريب

المادة الثانية

أغراض الجماعة هي:

1 - العمل على جمع كلمة أرباب المذاهب الإسلامية، " الطوائف الإسلامية " الذين باعدت بينهم

آراء لا تمس العقائد التي يجب الايمان بها.

ب - نشر المبادئ الإسلامية باللغات المختلفة وبيان حاجة المجتمع إلى الاخذ بها.

ج - السعي إلى إزالة ما يكون من نزاع بين شعبيين أو طائفتين من المسلمين، والتوفيق

بينهما.